



(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية < قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 13-19

[A [1] +A [1]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 13-19

21 فبراير 2019

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 13-19

المؤرخ في 15 جمادى الثانية 1440 (21 فبراير 2019)

المتعلق ببرنامج "STAND'UP" الذي تبثه الخدمة التلفزية العمومية "القناة الأولى"

التابعة "للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (المقطع 1) و4 (المقطع 9) و22 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا ديباجته والمواد 3 و46 و48 منه؛

وبناء على دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"، خصوصا المواد 1.183 و3.183 و1.184 منه؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقة 02 فبراير 2019 من برنامج "STAND'UP" الذي تبثه الخدمة التلفزية العمومية "القناة الأولى" التابعة "للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛

وبعد المداولة:

وحيث تنص المادة 1.183 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه : " **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني.

وحيث تنص المادة 3.183 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه : " **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني.

وحيث تنص المادة 3.183 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه : " **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني.

وحيث تنص المادة 1.184 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه: " **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني. **الهيئة العامة للإذاعة والتلفزة** هي الهيئة المسؤولة عن تنظيم وإدارة القطاع الإذاعي والتلفزيوني.

وحيث راسلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 07 فبراير 2019، "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" بخصوص الملاحظات المسجلة؛

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 14 فبراير 2019، بجواب "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" حول الملاحظات المسجلة سلفاً؛

وحيث يتبين من جواب المتعهد أن السكيتش كان موضوع تقييم خاص، وأنه تم اعتباره، عقب ذلك، مضمونه ذا طابع هزلي، ويندرج في إطار السخرية الذاتية، ولم يتجاوز بالتالي القواعد المؤطرة لحرية التعبير؛

وحيث إن قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي يتولى مهام المرفق العام الهادفة إلى الاستجابة لمتطلبات تثقيف الجمهور، والمساهمة في تعزيز المواطنة وقيم الانفتاح والتسامح وقيم حقوق الإنسان، ومكافحة جميع أشكال التمييز، من خلال البرامج السمعية البصرية، ولا سيما تلك الموجهة للجمهور الناشئ؛

وحيث يعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن استعمال نعت " كحلوش"، بشكل متكرر، وإن كان من اختيار المتباري نفسه كاسم فني، يشكل لقباً ذا حمولة قذحية يحيل على لون بشرته، والذي تم ربطه، من جهة بالشخصية التي تقمصها، والمتمثلة في مهاجر من جنوب الصحراء كما تم تقديمه أثناء العرض، باستعمال لكنة "كاركاتورية"، ومن جهة أخرى رد فعل أعضاء لجنة التحكيم وهتافات الجمهور الحاضر باللقب ذاته، ليتعدى بذلك الطابع الكوميدي إلى السخرية والاستهزاء، مما يشكل إذن سباً ذا حمولة قذحية لها بعد عنصرى بالنسبة لفئة معينة من الجمهور، وما يجعل كذلك هذا المضمون بالذات مخلاً بالمقتضيات القانونية والتظيمية أعلاه، ولاسيما تلك المتعلقة بالكرامة الإنسانية؛

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛

لهذه الأسباب:

1. يصرّح أن "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" التي تقدم الخدمة التلفزيونية العمومية "القناة الأولى"، لم تحترم المقتضيات الجاري بها العمل، ولا سيما تلك المتعلقة بالكرامة الإنسانية؛

1. يوجّه إنذارا "للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛

1. يقترّر تبليغ قراره هذا إلى "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 15 جمادى الثانية 1440 الموافق لـ (21 فبراير 2019)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرياش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الودي وفاطمة برودي وخليل العلمي الإدريسي وبيدة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

لطيفة أخرياش

تحميل الجريدة الرسمية [2]

روابط

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [2] https://www.haca.ma/sites/default/files/upload/BO_13-19_Ar.pdf [1]